

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولاتحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل القرار

رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٦ المعدل للقرار رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس / رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير في ضوء ما عرضه السيد المهندس / رئيس الجهاز التنفيذي لمشروعات مياه الشرب والصرف الصحي للقاهرة الكبرى والإسكندرية :

**قرار:**

(مادة أولى)

نزع ملكية الأراضي والعقارات الكائنة بقرىتي منيل شبيحة وطموة التي تعذر توقيع أصحابها أو ذوى الشأن على النماذج الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ الصادر في ٢٠٠٥/٣/١٥ والمنشور بالجريدة الرسمية بذكره الإيضاحية بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣١ بالعدد (١٢) والمعدل للقرار رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٦ الذي تم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (١١)

بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٤

## (مادة ثانية)

على الجهات المعنية نشر هذا القرار في الوقائع المصرية وإيداعه بمكتب الشهر العقاري المختص .

## (مادة ثلاثة)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٦/٣/٢٠٠٧

وزير الإسكان

والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغribi